


أولاً/ المعلق



تعريفه:

- أ- لغة: هو اسم مفعول من "علق" الشيء بالشيء، أي أناطه وربطه به، وجعله معلقا. وسمى هذا السند معلقاً بسبب اتصاله من الجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه.
- ب- اصطلاحا: ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي.

مبدأ السند هو طرفه الأدنى الذي من جهتنا، وهو شيخ المؤلف. ويسمى "أول السند" أيضا. وسمى "مبدأ السند"؛ لأننا نبدأ قراءة الحديث به.

* مثاله:

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يذكر في
الفخذ: "وقال أبو موسى: عطى النبي صلى
الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان." *

* حكم الحديث المعلق:

الحديث المعلق مردود؛ لأنَّه فقد شرطَ القبول، وهو اتصال السند، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، مع عدم علمنا بحال ذلك الراوي المحذوف.

* حكم المعلقات في الصحيحين:

هذا الحكم -وهو أنَّ المعلق مردود- هو للحديث مطلقاً، لكنَّ إنَّ وجد المعلق في كتاب التزمت صحته -كالصحيحين-. فهذا له حكم خاص، قد مرَّنا في بحث الصحيح^٢، ولا بأس بالذكر به هنا، وهو أنَّ:

أ- ما ذكر بصيغة الجزم: كـ "قال"، وـ "ذكر"، وـ "حَكَى" فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.

ب- وما ذكر بصيغة التمريض: كـ "قيل"، وـ "ذكر"، وـ "حُكِي"؛ فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه. بل فيه الصحيح والحسن والضعف، لكنَّ ليس فيه حديث واهٍ؛ لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح، وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث، والحكم عليه بما يليق به.